

الخاصة للحد الواحد أو الزيادة الواحدة كما في الكبريات والحدود
أي الزكيات كما في المتعلقات بالمتعار الذي هو من رة عن
استعداد الطول والعرض والعرض وأما اطلاق الشكل
على الهيئة المعنوية فانها هـ على شكل تشبيه الهيئة المعنوية
بالهيئة الحسية يعني ان الملاقى الشكل على الهيئة
الحسية الملاقى حقيقي وعلى الهيئة المعنوية الملاقى
محاذي والعلاقة المحاذية للاطلاق هي التشبيه
فأرد على قضية الطبيعة أي حكم الطبيعة ومتقضي العقل
فان الطبيعة إيمان لكننية الورود على متقضي الطبيعة
ومعناه ان الطبيعة مجبولة على ان يتقبل من الشيء الى
الواسطة بان يتصور العقل اولا الشيء ثم حكم عليه بالواسطة
بان يحكم عليه الواسطة كان تصور العالم ثم حكم عليه بالمتغير
ثم حكم على الواسطة بان يحكم على شيء آخر كان حكم على المتغير
بانه حادث حيث يلزم من الحكمين الحكم على الشيء بالوا
والحكم على الواسطة بشئ آخر الحكم على الشيء بذلك الشيء
الآخر فالتك اذا حكمت على العالم بانه متغير فقد حكمت
بانه فرد من افراد المتغير فحكمت على جميع افراد المتغير
بانه حادث ويلزم منه ان يحكم على العالم بانه حادث
لان العالم فرد من افراد ما حكمت عليه بانه حادث فيكون
حكم الواسطة أي حكم الشيء عليه مقتضا للمطلوب اعني
الحكم على احد الشئين بالآخر كما اشار اليه بقوله الى الوا
التي يقتضي حكم حكم المطلوب ففهم حكمه اذا روى
بالند كير يكون راجعا الى الواسطة باعتبار المذكور فان

اي كما
نومهم
كلام
الشئ

بمعنى
من قبل
الاحتياط

سطوة
مور
بلا
مفصل
من
وغيره

من
على
شئ
الشيء

الشيء
فان
فان

قلن

ان وليست مسوده متقضية
ماستحق جعل المدعى متقضية
الاولى وطرفا المطلوب حتى
وقوعها في اجراء الشك الرابع
وان كانا متساوين كذا في الرابع
بين النسبة بينهما فليس جازما
حتيئة فلا مصادره عند
الاحتياط كذا الشئ موقوف